

وما يتوب عليه له ادخلها
فما اذا اوصى لغير الثلث
وردد الثلثين شد ساقها
فما اذا اوصى لغير الثلث
فقوم المدة من ارضها
وضاؤه عنه ثلث ثلث الفيه
ثم الغر بغيره قد يبيها
فمن يدف فيمنه دور ثلث
وان تزد عليه فالعقوب
فما تصيب من ارضها
واما موروث من الثلث
فهذا اقساما لها باصاح
وورثتها اثنين باو العصبه
عصبة واهل فرج غلما
بقاصبا الاول الترتيب
ثم اقسام المال لغيره ان يلقى
على خلاف ما ذكرته من قوله
وبعد شاه مسئلة للاحق
من الذي تصيب منه للاحق
او المبنية دور ميسر
اخرى بها تصيب الما صيد
جامعة كالتصويب عليه
الى الاخيرة فيمنه وانما صلب
وقوم سهم المالك الثاني اشغلا
عد داو لم يتخذوا الجاهة

واجعل على اول حصة الثلث
واضرب بجزء سهمه فثقله
واجعل من حصة جدهما معا
وان تخذ الثلث ايضا فاجعلها
واشتر من حصة كذا ذكر
والرغ الثلثين الذي قد ملكا
مع غيره المالك بالشيء اء
فمن مقامه اصول الشرحه
وجفت ما ترك غيرا
فاجعل له غير بصفة مستغف
كيفية فيمنه
اذ اردت فيمنه عبيده
وهو ما يتران او يحار
كالثب بارض ربح العبل
فاجعل للكل من الثلث
او اقسام الثلثة المذوية
واضرب بثلثها بالكل ما ضم
او اضرب بسهم كل واحد
والعارج اقسامه على المسئلة
ورتبها كبقية شقيقة وابنة
وان يرضى المال نوع ميسر
ثم عسور والاقيرة اقسام
واجعل سقاها الثلث وقوم الثانية
لغيره ان يملكها كان له
سهميه واجعل حصة ما اجتمعها
جامعة او لغيره صخر ما نسا
ثم قد ارضه لم يرضى
او الما سملت اشترى كل
او يتصدق بلا امتراء
تصير الاول بغيره فاجعل
ملكه بغيره ان يرضى
باوجه الما سملت السالبة
كيفية فيمنه
تجزئة الشركة المقصودة
او قيمة الاموال او جبال
او ادرج كانت بذوا اصل
نسبة سهمه من المسئلة
على جميع جملة الاخيرة
بجزء يبدوا تصيبه منتظر
في حيلة المذوية دور واحد
قد حله الى الابوية
بقسمه على الاخيرة تلتزمه
قطع قبيلة الامام العسور
على ما مضى وطاية العالم